

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٢٠٥ لسنة ٢٠٠٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢

المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ في ٢٠٠٢/٦/١٣ ؛

وعلى ماعرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون الديوان العام ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تنشأ نيابات جزئية جديدة تتبع نيابة جنوب الجيزة الكلية ويكون اختصاص

ومقر كل منها على النحو التالي :

١ - نيابة قسم الهرم ، وتختص بالقضايا والتحقيقات الخاصة بقسم شرطة الهرم .

٢ - نيابة ٦ أكتوبر ، ويشمل اختصاصها القضايا والتحقيقات الخاصة بقسم شرطة

٦ أكتوبر وقسم شرطة الواحات البحرية .

وذلك فصلاً من نيابة مركز الجيزة والتي أصبح اختصاصها القضايا والتحقيقات

الخاصة بمركز شرطة الجيزة .

٣ - نيابة قسم العمرانية ، وتختص بالقضايا والتحقيقات الخاصة بقسم شرطة العمرانية وذلك فضلاً من نيابة بولاق الدكرور التى أصبح اختصاصها القضايا والتحقيقات الخاصة بقسم شرطة بولاق الدكرور .

ويكون مقر جميع النيابة المذكورة المبني الكائن بالمنطقتين « ١٤ ، ٢١ » (المرحلة الأولى من مشروع مبارك القومى) بدائرة قسم شرطة مدينة ٦ أكتوبر - محافظة الجيزة .

(المادة الثانية)

تحال إلى النيابة الجزئية المشار إليها بالمادة الأولى القضايا والتحقيقات التى أصبحت من اختصاص كل منها بالحالة التى هى عليها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٠٢/٨/٣

صدر فى ٢٠٠٢/٦/٢٤

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر